

# المحكمة العسكرية تقضي بسجن 5 من رافضي الانقلاب بأبو العطامير من 5 إلى 25 عام



الاثنين 4 يناير 2016 م

أصدرت محكمة جنحيات العسكرية بالإسكندرية حكما في الدعوى رقم 185 لسنة 2015 والمتهم فيها 6 من رافضي الانقلاب 2 حضوريا وهم مدروس سعد مصري محارب كاشيك واحمد محمد عبد المعطى بالسجن 5 سنوات وتغريمهم جميعا مبلغ 250 ألف جنيه و 3 غيابيا بالسجن المؤبد 25 سنة وبراءة عمر فريد احمد

وتعود وقائع الدعوى إلى قيام داخلية الانقلاب بتلفيق تهم لكاشيك وعبد المعطى 4 آخرين بالتجمهر والعمل على إثلاف منشآت عامة والذين تعرضوا خلال الضبط والتحقيق لتعذيب وتنكيل أستمر عدة أيام لإجبارهم على الاعتراف بأعمال لم يقوموا بها وأحالتهم نيابة الانقلاب إلى النيابة العسكرية لمباشرة الدعوى

وقد أوضحت هيئة الدفاع كيدية الاتهامات وبطلان تحريات الأمن ومحاضر الضبط وأكدوا لهيئة المحكمة مكتبيه هذه التحريات وعدم وجود دليل أو برهان على صحة هذه التحريات مما يفسدها واستندوا إلى عشرات الأحكام الصادرة من محكمة النقض تكون محاضر تحريات الأمن الوطني لا ترقى أن تكون دليلا يعتقد به إلا إذا خضعت بشهود أو دلائل مادية وهو ما لا يوجد في أوراق القضية ونفوا وجود أحراز مع المتهمين جميعهم وانه تم ضبط الكثير منهم بالمخالفة لمحضر الضبط إلا أن المحكمة لديها تعليمات بتصديق تحريات الأمن الوطني مما جعلها لا تلتقط لأي أوراق في القضية عدا تحريات الأمن الوطني المعيبة والمشوبة بالبطلان